

الوسيط في المذهب

ولعل السبب فيه الحاجة وقد قيل بتحريم ذلك لما فيه من الخطر .
ولكن ذلك يحوج إلى تعسف في تأويل الآية .

ومن المستثنيات النظر إلى الإمام حتى روي أن عمر رضي الله عنه قال لجارية متقنعة
أتشبهين بالحرائر يا لكعاء ولعل السبب فيه أن الرقيقة تحتاج إلى التردد في المهمات
ومنهم من قال إنها كالحرّة لا ينظر إليها إلا لحاجة الشراء وهو القياس \$ فرعان .
أحدهما ما أبين من المرأة يجوز النظر إليه إن لم يتميز بصورته عما للرجال كالقلامة
وما ينتف من الشعر والجلدة المتكشّطة وإن تميز كالعضو المبان والعقيمة فلا يحل النظر
إليه